اربعة اصول وهو اصل كالباء في بسنتور وهو شيء يتبشر به بعيد انه ووزنه
فعللول كعضروط وهذا هو الصحيح لان الاشتقاق لم يدل على الزيادة في مثله
الا في المضارع فهو بتدحرج بان زيادة تاء فيه معلومة

وهمزة وميم صيغا ثلاثة اصول لها تصرفا

الهمزة والميم متساويان في ان كلا منهما اذا اضيف ويعرى ثلاثة احرف مفتوح
باطنها فهو زائد نحو احمر واصفر ومدحرج له الالة الاشتقاق في اكثر الصور على ان
زيادة يحمل عليه ما سواه **قال هلب** وقد حكم سيبويه وكثير من النحويين
على ميم مرجلا انها اصل مع ان بعدها ثلاثة اصول وكذا ميم معقورب والجاد والشاذ
وهو ضرب من الكمأة وقد ذهب كثير الى ان ميم مرجل اصل وهم يحكمون بهذا الفاء
قلت هو حكم سالم يعارضه دليل على الاصالة من اشتقاق او غيره فيحكم فيقضي
الدليل كما عارض ميم مرجل بثبوت ميمه في التصريف كقولهم رجل ارابك
الثوب اذا نسجه من شيا بوشي يقال له المرجل قال ابن خروف والمرجل ثوب يجعل
بدارات كالمراجل وهو فيه ورا النحاس وقد ذهب ابو العلاء المعري الى زيادة
ميم مرجل اعتمادا على ان الاصل وهل ثبوتها في التصريف كثبوت ميم قمقم
من المسكة وتمتمل من المنديل وتدرع اذا البس المدرعة والميم فيها زائدة
وحجته له في ذلك ان تنسخ وتنخل وتدرع قال ابو عثمان وهو كلام
اكثر العرب واما مقعور وحكى سيبويه فيه قولا احدهما ان الميم فيه زائدة والاخر
انه اصل لقولهم ذهبوا يتقعورون اذا يجعلوا المقعور وهو ضرب من الكمأة واما
مرعزور مرعزى وانزع المعنى سيبويه انه يوافق على الاصالة في مرعزا ويجاب
في الجميع **تنبيهان** الاول فهم من قوله ستة انه لا يحكم بزيادة تاء
تتوسطهن ولا متاخرة الا بدليل واستثنى من ذلك الهمزة المتاخرة بعد الف
وقبلها اكثر من اصلين فانها تحكم بزيادتها وسيأتي ومثال ما حكم فيه
بزيادة الهمزة وهي غير مصدرة شمأل وجحنفل ومثال ما حكم فيه بزيادة

الميم وهي غير مصدرة لا يعرورز فرا اما شمأل فيحكم بزيادة الهمزة لدليل على زيادة الهمزة
في بعض لغاتها وبيانه ان لغات شمأل وشمأل وشمأل بفتح الهمزة على الجميع
شمأل على وزن قذعمل وشمأل بفتح الشين وشمأل بفتح الميم وشمأل باسكان الميم
وشمأل على وزن قيعل وشمأل على وزن كتاب وشمأل بفتح الشين وكسر الميم
وشمأل بتثليث اللام واستدل ابن عصفور وغيره على زيادة الهمزة بقولهم شمألت
بتخفيف الميم الا ترى انه حذف الهمزة ولو كانت اصلا لما حذفت فشمألت
في الجحفل والظاهر ان وزن احنظل افعنلل وزعم بعضهم انه افعنلل كاسرنبل
والهمزة فيه بدل من الفاء قال لان ابعنلل بناء مجهور واما ما لا يعرف له دليل
على زيادة الهمزة فيها بحكم فقولهم رجل دلمص وبيضاء دلمص ما لا يعرف له
وله تصريف لعرو هو الاشتقاق البراق وذهب ابو عثمان الى ان الميم فيه زائدة لا يعرف
واخواتها احل وان واوقفت على الشرب المعتز بعض حتى كشيخ وسبيل
واما زرقم فالدليل على زيادة ميمه واضح لانه من الزرقة هو الاول **الثاني**
مما حكم فيه بزيادة ثلاثة انها ان سبقها اصلين فصاعدا فهو امر ومنع او اربعة اصول
نحو اصطبل ومرزجوش فلا يحكم بزيادة تاء ابل بحكم باصالتها اما اذا سبقها
اصلين فصاعدا بتفصيل اهل الابنية واما اذا سبقها اربعة فلا الاشتقاق لم
يدل على الزيادة في نحو الحاقه فيحمل عليه نحو دحرج وعدحرج
بزيادة اصطبل فعللول ووزن مرزجوش فيفعلول وقياس ابراهيم واسمعيل
ان تكون همزتها اصلية لو كانا عربيين ولذا زاد ابو العباس على سيبويه
قوله في تصغيرهما اجيرهم وشميعل وتبعهم في ذلك في باب التصغير الثالث
مما حكم فيه بزيادة تاء ما سبقها ثلاثة اذا سبقها ثلاثة لم يتحقق اصليتها بل
كان في احدها احتمال لا يبعد معه الحكم بزيادة تاء الا بدليل وهذا فيه نكتة
الا الهمزة والميم اذا سبقتا ثلاثة احرف احدها محتمل الاصالة والزيادة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)